





أكاديمية الفرقان للثقافة الإسلامية ميراث النبوة معك حيثما كنت



إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. ثم أما بعد:

مقدمة

إن شاء الله عز وجل ستكون هذه المحاضرات في شرح فقه العبادات: فقه الطهارة والصلاة و فقه الجنائز وفقه الزكاة وفقه الصيام وفقه الحج ..هذه المحاضرات مختصرة ستكون مبسطة ستناسب المستوى الأول أو المستوى التمهيدي.

طالب العلم المبتدئ ينتفع بها إن شاء الله عز وجل، وتكون له بمثابة مدخل لطلب علم الفقه، أي بعد دراسته لهذه المسائل يستطيع إن شاء الله عز وجل أن يقرأ في كتب العلم وفي كتب الفقه، وأن يفهم ما كتبه أهل العلم. كذلك طالب العلم المنتهي أو الذي سبق له دراسة هذه المسائل ربما ينتفع بهذه المحاضرات في تذكر ما سبق له دراسته والإنسان يحتاج إلى مراجعة ما سبق له دراسته قبل ذلك.

الإمام البخاري رحمه الله لما سئل عن دواء النسيان؟ قال: "مداومة النظر في الكتب". فالإنسان يحتاج أن يراجع باستمرار ما سبق له دراسته من المسائل حتى لا ينسى. الطريقة التي سنسير عليها: الكتاب سيكون كتاب "الفقه الميسر" لمجموعة علماء، وسنسير على تقسيم الكتاب للمسائل و تبويب الكتاب للمسائل لكن بلا قراءة للكتاب، المسألة

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

ستتناولها باختصار وتبسيط مع كما ذكرنا السير على عناوين الكتاب.

طلب العلم

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "طلبُ العلم فريضةٌ على كلِّ مسلم "صححه الألباني. فرض عينٍ علي كل مسلم أن يطلب قدر من العلم، وهناك قدر آخر من العلم فرض كفاية، أن يوجد في كل بلدة من يعلم مسائل الدين جميعًا، حتى يعلم الناس المسائل التي يحتاجون إليها. لكن فيه مسائل التي لا يسع المسلم جهلها؛ المسائل التي تكون فرض عين على كل مسلم .. فهذه المسائل لابد لكل مسلم أن يتعلمها، المسائل التي سنركز عليها في الكتاب مسائل الأمهات؛ التي هي المسائل الرئيسية التي يحتاجها المسلم باستمرار.

1. إخلاص النية لله

طالب العلم في طلبه للعلم لابد أن يستحضر أولًا النية الصالحة، النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنَّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئِءٍ مَا نَوَىٰ " رواه البخاري. ربما يتعب طالب العلم، وربما يذهب إلى الدروس وإلى المحاضرات، وربما يستمع، ربما يبذل الجهد، لكن لا يؤجر يوم القيامة إن كان لا ينوي بذلك إرضاء الله عز وجل، إن كانت نيته غير خالصة لله تبارك وتعالىٰ. وفي الحديث: "أولئك الثَّلاثَةُ أولُ خَلْقِ اللهِ تُسَعَّرُ بِهمُ النارُ يومَ القيامةِ" صحمه الألباني. منهم الرجل الذي قرأ القرآن، حفظ القرآن ليقال هو قارئ.

2.علو الهمة

وكذلك ينبغي على طالب العلم أن يعلى همته في الطلب، أي يكون لديه استعداد للبذل

www.forqanacademy.com

والتضحية والسهر والتعب والقراءة والاستماع، وأن تكون همته عالية بقدر شرف ما يطلب. والذي نطلبه هو علم الفقه، وعلم الفقه علم يحتاج إليه المسلم كثيرًا، كل واحد منا في الغالب يحتاج إلى مسائل الفقه بصورة يومية.. يوميًا تصلي، يوميًا تتطهر، يوميًا تدخل الخلاء.. فهذه المسائل يوميًا نحتاج إليها، ومن حولنا من الناس يحتاج إليها، فينبغي علينا أن نحرص على تعلم مسائل الفقه.

علم الفقه

علم عملي، لذلك يكون محبب للنفس، لأن الناس تحب أن تعمل بما تعلم، فلذلك إن شاء الله عز وجل إخواننا الكرام لن يملوا بإذن الله عز وجل من دراسة علم الفقه.

كمقدمة لدراسة علم الفقه.. نعلم ما هو الفقه ؟ وما هو أصول الفقه ? وما الفرق بينهما ؟ ما هي أبواب الفقه التي يكتب فيها أهل العلم ويصنفون فيها?

أولاً: الفقه: لغةً: هو الفهم، "مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ" هود: 91. تعني ما نفهم كثيرًا مما تقول، والفقه: شرعًا: هو الفهم في الدين، "اللَّهمَّ فقّهه في الدّين، وعلّمهُ التَّأويلَ" صححه الألباني. علمه في الدين، الفقه في الدين، يفهم مسائل الدين، يفهم مسائل الإيمان والاعتقاد، يفهم مسائل العمل، ويفهم مسائل الأخلاق والتزكية. الفهم في الدين عمومًا هذا هو الفقه، لكن في اصطلاح العلماء خصوا بعض مسائل الدين بتسميتها الفقه.. ما هي هذه المسائل ؟ هي المسائل العملية.

لذلك من الممكن أن يقولوا في تعريف الفقه - في الاصطلاح - : هو معرفة الأحكام الشرعية

www.forganacademy.com

العملية بأدلتها التفصيلية. لما تكون مسألة تفصيلية تعرفها وتعرف حكمها وتعرف دليها ..هذا هو الفقه، أي تعرف مثلًا أن الصلاة واجبة، هذا حكم شرعي فرعي عملي أن الصلاة واجبة، دليله قول الله عز وجل: "وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ" البقرة:43. هذا فقه.

الفرق بينه وبين أصول الفقه: أن أصول الفقه: هو معرفة أدلة الفقه الإجمالية وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد .. هذا تعريف أصول الفقه، "معرفة أدلة الفقه الإجمالية" الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وما يرجع إلىٰ ذلك وكيفية الاستفادة منها، وكيف نستنبط منها الأحكام الكلية، "الأحكام الكلية" التي هي الإيجاب والاستحباب والإباحة والكراهة والتحريم، "وحال المستفيد" أي من هو الشخص الذي يقوم بتلك العملية ؟ من هو الشخص الذي يستنبط الأحكام الشرعية من الأدلة الشرعية؟

فأصول الفقه يبحث في قواعد كلية، فمثلًا لما نقول: الأمر يفيد الوجوب. هذه قاعدة أصولية في أصول الفقه، لكن لما نقول أن الصلاة حكمها واجبة بدليل الأمر الذي في قول الله عز وجل: "وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ" هذا فقه.

الفرق بين الفقه وأصول الفقه مثل الفرق ما بين السمكة والسنارة، تأخذ السمكة تأكلها ..هذا الفقه، تأخذ السنارة التي تتعلم أن تصطاد بها ..هذه أصول الفقه، نحن نقول أن لدينا أحكام شرعية هكذا كلية لابد أن نعرفها، وأحكام شرعية تكليفية لابد أن نعرفها، هذه الأحكام الشرعية التكليفية مهم أن نعرفها قبل أن نبدأ في دراسة الفقه، لأنها ستمر علينا كثيرًا.

www.forganacademy.com

الأحكام الشرعية التكليفية

خمسة:

- 1. الإيجاب: طلب الفعل الجازم.
- 2. الاستحباب: طلب الفعل غير الجازم.
- 3. **الإباحة:** المتعلق به لا طلب للفعل و لا طلب للترك، الذي هو التخيير، تخيير ما بين الفعل و الترك.
 - 4.الكراهة: هي طلب الترك غير الجازم.
 - 5. التحريم: هو طلب الترك الجازم.

في النهاية كثمرة عملية:

- 1.الواجب: هو ما يثاب فاعله ويعاقب، أو يستحق العقاب تاركه.
 - 2. المستحب: ما يثاب فاعله و لا يعاقب تاركه.
- 3. المباح: لا ثواب و لا عقاب عليه لذاته، لكن لو أن أحدًا فعله لغرض آخر، أي مثلًا توصل بالمباح إلى محرم سيعاقب، يتوصل بالمباح إلى واجب أو إلى مستحب يثاب، إذًا ما لا ثواب ولا عقاب فيه هذا هو المباح.
 - 4.المكروه: ما يثاب تاركه و لا يعاقب فاعله.
 - 5. المحرم: ما يعاقب فاعله أي يعاقب ويستحق العقاب ويثاب تاركه، بالطبع إن تركه

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

امتثال.. فهذه الأحكام الشرعية التكليفية الخمسة، ومن المهم أن نعرفها، لأنه سيمر علينا كثيرًا هذا واجب وهذا مستحب، هذا مباح وهذا مكروه، هذا حرام.. فنفهم هذا الكلام. أبواب الفقه

ينقسم إلى موضوعين كبيرين ، الموضوع الأول: العبادات، الموضوع الثاني: المعاملات. الغالب في كتب الفقه أنها تبدأ أولاً بالعبادات لكونها أشرف، ما هي العبادات؟ العبادات - في الغالب في كتب الفقه أنها تبدأ أولاً بالعبادات لكونها أشرف، ما هي العبادات؟ العبادات - في الغالب - تقسم على حديث: "بُنِي الإسلامُ علَىٰ خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وإقام الصَّلاةِ، وإيتَاءِ الزَّكاةِ، والحَجِّ، وصَوْم رَمَضَانَ " رواه البخاري.

أول ركن من أركان الإسلام: الشهادتان "لا إله إلا الله، محمد رسول الله" هذا يكون خارج كتب الفقه، لأنه يدرس بمفرده في كتب العقيدة وكتب الإيمان، فيتبقى معنا مباني الإسلام الأربعة - غير المبنى الاول وهو الشهادة -: الصلاة والزكاة والصيام والحج. أول ركن من هذه الأركان الصلاة ، فكتب الفقه تبدأ بالصلاة في البداية، لكن الصلاة لها شرط من شروطها مهم جدًا، وهذا الشرط يطول فيه الكلام، وهو شرط الطهارة، فالعلماء يخرجون موضوع الطهارة خارج الصلاة، ويجعلوه موضوع مستقل.

فأولًا يبدأون بأول كتاب من كتب العبادات وهو "كتاب الطهارة"، وبعد ذلك "كتاب الصلاة"، أحيانًا بعض العلماء يخرجون كتاب خارج "كتاب الصلاة" وهو "كتاب الجنائز"، لأن هناك صلاة وهي صلاة الجنازة الكلام عنها يطول ، نتكلم عن تكفين وغسل ودفن و تعزية ..كلام طويل، فيخرجونه بمفرده ويسمونه "كتاب الجنائز".

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

إذًا سيكون لدينا كتاب الطهارة، ثم كتاب الصلاة، ثم كتاب الجنائز، ثم بعد ذلك كتاب الزكاة، ثم بعد ذلك كتاب الحج، وبعض العلماء يضع ضمن العبادات أيضا "كتاب الجهاد" في سبيل الله عز وجل، المهم في البداية قسم العبادات، بعد ذلك لدينا قسم المعاملات.

قسم المعاملات

الذي من الممكن أن نقسمه 3 أقسام فرعية:

- 1. أحكام الأسرة: مثل الزواج والطلاق والمواريث.
- 2. المعاملات المالية: مثل البيوع والإيجارات والشركات.
 - 3. مسائل القضاء والحدود والجنايات.

إذًا في النهاية ينقسم قسم المعاملات إلى 3 أقسام ، إذًا نقسم الفقه كله أربع أرباع، الربع الأول: ربع العبادات، الربع التاني: ربع أحكام الأسرة، الربع الثالت: ربع المسائل المالية، الربع الرابع: ربع الحدود والجنايات والقضاء.

ما سنتناوله إن شاء الله عز وجل العبادات، سنشرحه بإختصاره بتبسيط إن شاء الله، بحيث يعرف الناس على الأقل كيف يعبدون الله عز وجل، وخصوصًا المباني والأركان الإسلامية المهمة إن شاء الله عز وجل سنتناول هذه المسائل في هذه المحاضرات.

أحكام الطهارة

الطهارة: هي رفع الحدث وما في معناه وزوال الخبث ، نركز في تعريف الطهارة: "رفع

www.forqanacademy.com

الحدث" ما هو الحدث ؟ الحدث: وصف معنوي قائم بالبدن يمنع من الصلاة ونحوها، "وصف معنوي" أي شئ لا نستطيع مسكه، "قائم بالبدن" أي وصف اتصف به البدن سيمنع من الصلاة، وهذا الحدث قسمين:

1. حدث أكبر: ما يصيب البدن بعد الجماع، وبعد نزول دم الحيض والنفاس للمرأة، وبعد الاحتلام، الإنسان يصير محدثًا حدثًا أكبر، هذا الحدث الأكبر يرفع بالاغتسال.

2. حدث أصغر: لو الإنسان أخرج بولاً أو غائطًا أو ريحًا، ويرفع الحدث الأصغر بالوضوء، وكلاهما يكون بالماء، الاغتسال يكون بالماء، والوضوء يكون بالماء.

"وزوال الخبث أو النجاس" ما هي النجاسة؟ ما هو الخبث؟ هو عين مستقذرة تمنع من الصلاة ونحوها، "عين" أي شئ تستطيع أن تمسكه، لها كتلة، لها جرم، بخلاف الحدث فهو مجرد وصف معنوي، فقطرات من البول يمكن مسكها، والقطعة من الغائط يمكن مسكها مبدد وصف معنوي، فقطرات من البول يمكن مسكها، والقطعة من الغائط يمكن مسكها . . فهي عين مستقدرة تمنع من الصلاة ونحوها، ولو كانت على البدن لا يجوز أن تصلي، فتمنع من بعض العبادات مثل الصلاة .

إذًا الفرق بين الحدث والخبث أو النجاسة: أن الحدث وصف معنوي لكن النجاسة عين مستقذرة، إذًا كيف أن النجاسة تزال بالماء أيضًا؟ وهذا الأصل، لأن النجاسة تزال بالماء، لكن هل ينوب عن الماء - في إزالة النجاسة - غيره? المسألة فيها خلاف بالعلماء، والراجع نعم، فالنجاسة تزال بالماء وهذا هو الأصل، لكن من الممكن أن تزال النجاسة بوقود أو بأي مطهر من المطهرات. لا مشكلة، لأنها عين نستطيع أن نمسكها، فالمعنى فيها معقول. أما الحدث

www.forqanacademy.com

فلا يرتفع أصلاً إلا بالماء، وينوب عن الماء التراب في حالة التيمم، إذًا لم تجد الماء أو تعذر استعمال الماء، فينوب عن الماء التراب، أي من الممكن أن ترفع الحدث الأكبر بالتيمم بدلاً من الاغتسال، ومن الممكن أن ترفع الحدث الأصغر بالتيمم بدل الوضوء.

التعريف مرة أخرى: الطهارة هي رفع الحدث وما في معناه وزوال الخبت. ما معنى: "وما في معناها"؟ هناك أشياء ليست رافعة للحدث تشبه رفع الحدث وهي طهارة، فلكى يمكن إدخالها في تعريف الطهارة أضفنا هذه الجزئية "وما في معناه".

أمثلة

1. سأضرب مثال: أحد يتوضأ ويغسل أعضاء الوضوء غسلة أولى وثانية وثالتة، الغسلة الأولى ارتفع بها الحدث، إذًا لماذا الغسلة الثانية والتالتة؟ هل هذه رافعة للحدث? لا.. فالحدث قد ارتفع بالفعل، إذًا هذه ليست رفع للحدث مع أنها طهارة، وهي تشبه رفع الحدث، ملحقة برفع الحدث، لذلك أدخلناها في تعريف الطهارة بكلمة "وما في معناه". 2. نضرب مثال آخر: تغسيل الميت، هل الميت محدث؟! لا ليس محدثًا، لكننا مأمورين بتغسيل الميت تعبدًا لله عز وجل، فهذا التغسيل ليس رفعًا للحدث لكنه طهارة، وهو يشبه رفع الحدث فيدخل في تعريف الطهارة في جزئية "وما فيه معناه".

3. مثال آخر: استيقظت من النوم وتغسل يديك 3 مرات، كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بغسل اليدين قبل أن تدخلها في الاناء. هل هذا رفع للحدث؟ لا، ليس رفع للحدث، لكن هو في معنى رفع الحدث، لذلك يقول: رفع الحدث وما في معنى رفع الحدث.

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

إذًا أدق تعريف للطهارة الذي قلناه أنه رفع الحدث وليس ارتفاع الحدث، وزوال للخبث، وليس إزالة للخبث. لماذا هذه الألفاظ؟ "رفع" لأنه لابد من نية، فلا نقول "ارتفاع" الحدث بل نقول "رفع"، لأن رفع الحدث لابد له من نية، ولماذا نقول "زوال"؟ لماذا لم نقل "إزالة"? لأنه لا يشترط النية في إزالة الخبث، إذًا رفع الحدث لابد له من نية، أما زوال الخبث فلا يشترط له النية، فيكفى أن يزول.

أمثلة

1. نضرب مثال: شخص يسير بالشارع وأمطرت عليه السماء وكان جنباً، فهذا المطر أغرقه كله، عم الماء بدنه من رأسه إلى رجليه، فبعدما ذهب إلى البيت وجفف نفسه، قال: قد كنت بالشارع والماء أصابني.. إذًا هكذا ارتفع الحدث، هل فعلاً الحدث ارتفع؟ لا، لماذا ؟! لأنه لم ينوي وقتما نزل عليه الماء، فلابد أن يكون فيه نية مصاحبة لرفع الحدث.

2. مثال آخر شبيه له: أحد على بدنه نجاسة وأمطرت عليه السماء، فعندما رجع إلى بيته وجد أن النجاسة قد زالت، هل يلزمه أن يعيد إزالة النجاسة مرة ثانية؟ لا يلزمه، يكفيه ما حدث ويجزئ عنه، ولا تشترط النية، فليس لازمًا في إزالة النجاسة أن تنوي إزالتها، نعم .. بالطبع لو نويت تثاب على ذلك، لكن لو زالت بلا نيةٍ منك يجزئ، أما رفع الحدث فلا بد له نية.

التيمم

بما أننا سنتكلم على أن الأصل في الطهارة سواء في رفع الحدث هو الماء، أو في زوال الخبث هو الماء، يعني سواء ستزيل الحدث أو ستزيل الخبث سواء هكذا أو هكذا الأصل هو الماء،

www.forganacademy.com

وينوب عن الماء كما ذكرنا التراب في حالة التيمم في رفع الحدث، وينوب عن الماء في إزالة النجاسة سائر المطهرات.

لذلك هكذا بعد ما عرفنا تعريف الطهارة ستجد أول كلام في كتاب الطهارة عن المياة، ترتيب كتاب الطهارة ستجده أنه ترتيب منطقي جدًا. يتكلم أولًا عن المياة، وبعد ذلك يتكلم عن الآنية التي تحفظ فيها المياة، وبعد ذلك سنتكلم عن قضاء الحاجة باعتبار أنك لما تذهب لكي تتوضأ أو تغتسل من الممكن أن تحتاج لقضاء حاجتك أولًا، وطالما تكلمنا عن قضاء الحاجة نتكلم عن سنن الفطرة والسواك. وبعد ذلك نتكلم عن أول صورة من رفع الحدث وهوالوضوء، بعد ذلك تكلم على لو أنك تتوضأ وأنت ترتدي خفاً ..إذا المسح على الخف. بعد ذلك سنتكلم على صورة أخري من صور رفع الحدث وهي الغسل، وكما نتكلم على الوضوء والغسل الذين هما بالماء نتكلم عن التيمم الذي هو بالتراب في حال عدم وجود الماء. وبعدما انتهينا من رفع الحدث نتكلم عن زوال الخبث، أي باب النجاسات، وآخر باب الماء. وبعدما انتهينا من رفع الحدث نتكلم عن زوال الخبث، أي باب النجاسات، وآخر باب الماء حاص بالنساء وهو الحيض والنفاس. ستجد أن هذه هي الأبواب العشرة في كتاب الفقه الميسر مقسم عليها كتاب الطهارة، إذاً هكذا عرفنا خريطة كتاب الطهارة.

أقسام الماء

نتقل إلىٰ مسألة المياة، الماء الذي خلقه الله عز وجل الأصل فيه أنه طهور، قال تعالىٰ: "وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا" الفرقان: 48، والنبي صلىٰ الله عليه وسلم قال عن ماء البحر: "هو الطَّهُورُ ماؤُهُ الحِلُّ مِيتَتُهُ" رواه البخاري. ما معنىٰ ماء طهور؟ يعنىٰ طاهر في نفسه مطهر لغيره.

www.forqanacademy.com

المحاضرة (1)

أقسام الماء: ثلاثة:

1.ماء طهور: الطاهر في نفسه، المطهر لغيره.

2. ماء طاهر: الطاهر في نفسه، غير مطهر لغيره، أي لا يجوز أن تستعمله في رفع الحدث، لا يجوز أن تتوضأ به أو تغتسل به.

3. ماء نجس: لا يجوز أن تستعمله ابتداءاً.

الأصل في الماء أنه طهور، سواء كان في أي صورة من الصور، في صورة ماء ينزل من السماء كالمطر، أو موجود في نهر، أو موجود في بئر. كالمطر، أو موجود في نهر، أو موجود في بئر. الأصل في الماء أنه طهور، لكن الماء الطهور من الممكن ينتقل من طهور إلى طاهر، ومن الممكن أن ينتقل من طهور إلى طاهرة أو الممكن أن ينتقل من طهور إلى نجس إذًا حدث له أمر معين، إذًا لقيه مادة أخرى طاهرة أو نجسة، على تفصيل سنتكلم فيه الآن.

حالات ملاقاة الماء لغيره

نريد أن نأخذ مثل خريطة ذهنية للحالات التي يلتقي فيها الماء بغيره، أي مادة لاقت الماء، هذه المادة إما أن تكون طاهرة وإما أن تكون نجسة.

1. الماء إذًا لاقاه طاهر

إما ألا يتغير مطلقًا، أو أن يتغير تغيرًا يسيراً، أو أن يتغير تغيرًا فاحشًا - ضع الخريطة في ذهنك ونحن نتكلم، أو اكتبها أمامك - إما ألا يتغير مطلقًا: أي مثلًا دلو ماء كبير وقعت فيه نقطة

www.forqanacademy.com

صابون، من الممكن أن هذه المياة لا تتغير نهائيًا، لو أن كمية الصابون أكبر قليلاً من الممكن أن تتغير المياة تغيرًا يسيرًا، أي تغيرت في اللون أو الطعم أو الرائحة تغير بسيط، ومن الممكن أن نسكب كثير من الصابون و نظل نخض ونرج فيها فيحدث تغير فاحش ..ماذا يعني ؟ تغير اللون أو الطعم أو الرائحة، تغير أخرج الماء عن كونه ماء، لم يبقي ماءًا، بل أصبح صابون، أصبح شئ آخر. فالماء إذًا لاقاه طاهر:

- 1. إما ألا يتغير مطلقًا: في هذه الحالة يظل الماء الطهور طهورًا كما هو.
- 2. إما إن تغير تغيرًا يسيراً: في هذه الحالة أيضًا يظل الماء الطهور طهورًا كما هو.
 - 3. وإما أن يتغير تغيرًا فاحشًا: في هذه الحالة يتحول الماء الطهور إلى طاهر.

أمثلة

نضرب أمثلة: 1. دلو به مقدار من ماء، ومثلًا وقعت دجاجة في الماء ، ماذا سيحدث ؟ الماء سيتغير تغير يسير، هذا التغير اليسير جعل الماء الطهور تحول إلى طاهر؟ لا، لم يتحول إلى طاهر، ما زال طهورا كما هو، فيجوز أن تتوضأ به، يجوز أن تغتسل به.

2. إذًا أوقدت نار تحت الماء و اسخنت الماء، ثم ظل يغلي وهذه الدجاجة موجودة فيه ..ماذا يحدث للماء؟ يتحول إلى حساء، يتحول إلى مرق، يتحول إلى شيء آخر، لم يبقى ماء، اسمه "تغير فاحش" في اللون أو الطعم والرائحة، أخرج الماء عن كونه ماءًا، لم يبقى ماء، ففي هذه الحالة تحول من طهور إلى طاهر، لا يجوز أن تتوضأ بهذا المرق أو بهذا الحساء، ولا يجوز أن

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

تغتسل به.

3. مثال آخر: قلنا مثال الصابون: مثلاً قطع الصابون أوقعتها في دلو ماء، فمن الممكن أن يتغير تغير يسير في اللون أو الطعم أو الرائحة.. إذًا مازال طهورًا كما هو، لكن إن أخذت تقلب في الماء والصابون، تقلب حتى علت الرغوة على الماء، وتحول من ماء إلى صابون، لا نستطيع أن نقول عليه ماء الآن، أو نقول على الماء "ماء صابون"، المهم أنه لم يبقى ماء، تحول أخرجه عن كونه ماءًا.. هذا اسمه تغير تغيرا فاحشًا بطاهر، فالصابون هذا طاهر، فما الذي يحدث؟ هكذا يتحول من طهور إلى طاهر، أصبح طاهرا في نفسه..نعم لكن غير مطهر لغيره، لا يجوز أن تتوضأ به أو تغتسل به.

4. مثال آخر: ماء في براد وأوقعنا فيه ورق الشاي، ورق الشاي لما يقع في الماء من الممكن أن يحدث تغير يسير في الماء، أو لا يحدث تغير نهائيًا، إذًا مازال الماء طهور كما هو. وضعنا البراد على النار وسخناه إلى أن غلى الماء.. ماذا سيحدث؟ هذا الماء لن يتغير تغير يسير.. بل سيتغير تغير فاحش، الماء كله سيتحول لشاي لونه أحمر، فهذا اسمه تغير فاحش في اللون والطعم والرائحة، يخرج الماء عن كونه ماءً، هكذا أصبح ماءًا طاهر وليس طهورًا.. إذًا فهمنا هكذا حالات ملاقاة الطاهر للماء.

2. الماء إذًا لاقاه نجس

القسم الثاني: وهو ملاقات النجس للماء، ماء لاقاه نجس.. ماذا يحدث ؟ أمر من اثنين: إما ألا

www.forganacademy.com

يتغير مطلقًا بهذا النجس، أو أن يتغير أدنى تغير، نحن لن ننتظر أن يتغير تغيرًا فاحشًا، بل أدنى تغير مطلقًا بهذا النجس، أو الرائحة يجعل الماء يتحول إلىٰ نجس بعدما كان طهورًا.

إذًا الماء إذًا لاقاه نجس: إما ألا يتغير الماء أدنى تغير ، أو أن يتغير الماء أدنى تغير في اللون أو الطعم أو الرائحة.. هكذا سيتحول إلى الطعم أو الرائحة.. هكذا سيتحول إلى نجس، لا يجوز أن تستعمله مرة ثانية، إذًا لم يتغير مطلقًا؟ هنا سنرى هل هذا الماء قليل أم كثير؟ إذًا كان الماء كثير ولم يتغير فهو طهور كما هو بالإجماع، لكن إذًا كان الماء قليلاً ولم يتغير، فبعض العلماء يقول أنه بمجرد ملاقاة النجاسة له وهو قليل هذا مظنة التنجيس فسنعتبره نجس، نأخذ به حكم النجاسة شرعًا، وبعض العلماء يقولون: العبرة بحصول التغير، لو حصل تغير في اللون أو الطعم أو الرائحة بهذا النجس ينجس الماء، لو لم يحصل تغير فالماء كما هو باقي على طهوريته، وهذا هو الصحيح إن شاء الله. إذًا مرة أخرى التقسيمة، لو الماء لاقاه نجس:

1. إما أن يتغير أدنى تغير: في اللون أو الطعم أو الرائحة، إذًا في هذه الحالة يتحول إلى نجس. و إما أن لا يتغير بهذه النجاسة: نرى لو الماء كثير، إذًا في هذه الحالة يظل طهورًا بالاتفاق. لكن ما هو ضابط القليل والكثير؟ الجمهور على ضابط القليل والكثير قلتين، لو الماء بلغ قلتين ماذا يعتبر؟ كثير، لو أقل من قلتين إذًا هكذا قليل بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا بلغ الماء قُلتين لم يحْمِل الخَبَثَ" صححه الألباني. فلو هذا الماء كثير ولم يتغير، مثل أن أحدًا

www.forganacademy.com

بال في البحر هل سيغير بوله البحر؟ لن يتغير، سيظل الماء طهورًا كما هو، لكن إذًا بال في كمية قليل قليلة من الماء ..ماذا يحدث؟ بعض العلماء يقولون أنه بمجرد أن تقع النجاسة في ماء قليل هذا مظنة تغير الماء..إذًا سنعتبر هذا الماء نجس، بمجرد ملاقاة نجاسة له سواء تغير الماء أم لم يتغير.

وبعض العلماء يقولون: العبرة بحصول التغير ..وهذا الأرجح إن شاء الله، لو أن الماء تغير أدنىٰ تغير في اللون أو الطعم والرائحة..إذًا في هذه الحالة سنعتبر الماء نجس، لو لم يتغير إذًا سيظل الماء باق على طهوريته، بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الماء طَهورٌ لا يُنَجِّسُهُ شَيٌّ" صحمه الألباني. وهذا لفظ عام لمنطوق قوي، فلا يخصص هذا المنطوق إلا بما أجمع عليه من تغير أوصاف الماء بالنجاسة، أوصاف الماء لو تغيرت بالنجاسة- هذا بالإجماع - يتحول إلىٰ نجس، لكن حديث: "إذا بلغ الماءُ قُلَّتينِ.. "ما منطوقه؟ "إذا بلغ الماءُ قُلَّتينِ لم يحْمِل الخَبَثَ" هذا كثير، مفهومه: أي ما تفهمه منه أنه لو أقل من القلتين يحمل الخبث، ولدينا منطوق ومفهوم، ومنطوق حديث: "الماء طهورٌ لا يُنَجِّسُهُ شَيءٌ" أقوى من المفهوم. وحديث "إذا بلغ الماءُ قُلَّتينِ لم يحْمِل الخَبَثَ" ما معناه؟ هل لو أنه أكثر من قلتين لن يتنجس أبداً؟ أم هو مظنة عدم التنجس؟ مظنة عدم التنجس، لأن لو كان كثيرًا وتغيرت أوصافه بالنجس سينجس، فمعنىٰ الحديث أن الماء لما يكون كثيرًا، أكثر من قلتين فهو مظنة عدم تنجس، فبالتالي مفهومه الصحيح: أنه لو أقل من قلتين هو مظنة التنجس، أي احترس لأنه من

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

الممكن أن يتنجس منك.

لكن العبرة في الحكم بالنجاسة بحدوث أوصاف هذه النجاسة، لأن هذه النجاسة عين مستقذرة فالتغير بلونها أو بطعمها أو برائحتها ..فهذا أمر معقول المعنى، يمكن أن يشاهد، يمكن أن يحس، فنربط الأحكام بأمر معقول، لأن النجاسة أمر معقول بالفعل، فلذلك قلنا الراجح من أقوال العلماء أن الماء القليل إذًا لاقته النجاسة لا ينجس إلا بالتغير ..إذًا هذه كانت مسألة القلتين، وهذا هو تقسيم مسألة الماء إذًا لاقاه طاهر وإذًا لاقاه نجس.

مسألة الماء المستعمل

فيه مسألة مهمة هنا، وهي مسألة الماء المستعمل في طهارة واجبة، فلو أن أحدًا استعمل ماء في وضوء يرفع به الحدث الاصغر، أو استعمل ماء في الاغتسال يرفع به الحدث الاكبر، هل هذا الماء المستعمل سيظل طهورًا مثلما كان؟ أم يظل طاهرًا؟ أم يظل نجسًا? ثلاثة أقوال للعلماء:

- 1. بعض العلماء قالوا أن هذا الماء المستعمل طهور كما هو، وهذا هو الصحيح.
- 2. وبعضهم قالوا هذا الماء المستعمل سيكون طاهرًا.. ما معنى طاهر? أي يجوز استعماله في أي أمر آخر، لكن لا يجوز أن تستعمله مرة أخرى في وضوء آخر ولا في غسل آخر.
- 3. وبعض العلماء يقولون هذا الماء تحول إلى نجس بمجرد ما توضأت أو اغتسلت به أصبح نجساً.. وهذا قول ضعيف جدًا بالطبع، لكن القولين الأولين لهم قوة، والأول أقوى: أن الماء

www.forganacademy.com

الطهور يظل طهورًا كما هو إذًا استعمل في طهارة واجبة. عموماً قول الله تبارك وتعالى: "وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا" الفرقان: 48. يطهر مرة بعد مرة فهو طهور، وما المشكلة أن استعمله في طهارة? لماذا تسلب منه الطهورية ونقول أنه لم يعد طهورًا بعد استعماله? لا يوجد دليل صريح على ذلك، لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يخرجون مع النبي صلى الله عليه وسلم في أسفارهم ويحملون ماءً قليلاً، هذا الماء القليل غالباً كان يستعمل مرة بعد مرة، فالماء عندما يصبح قليل وأنت تريد أن تتوضأ فمن الممكن أن تستعمله مرة وتستعمله مرة أخرى، وارد جدًا أنه كان يحدث مثل ذلك، وهذا هو الغالب، ولم يبلغنا عنهم أنهم كانوا يحترزون ويقولون هذه تساقطت مني وأنا أتوضأ فلا يجوز أن استعملها مرئ أخرى، فيسكبونها وهم في الصحراء.. لم يكونوا يفعلوا ذلك.

ومن قال أن الماء الطهور إذًا استعمل في طهارة واجبة يسلب الطهورية ويكون طاهرًا فقط، ولا يمكن استعماله مرة أخرى، استدل بأحاديث منها قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ في الماء الدَّائِم وهو جُنُبُ" رواه سلم. قالوا لماذا؟ لأنك لو اغتسلت وأنت جنب لن يكون الماء طهور بل طاهر، نرد عليهم ونسأل: أين هذا الكلام في الحديث? الحديث نهي للكراهة، كراهة تنزهية أنك لا تغتسل في الماء وأنت جنب، لأن هذا الماء دائم أي راكد، لا يتغير ولا يجري، لما أنك تفعل فيه هكذا فسيستقذر الناس أن يستعملونه بعدك، لكن ليس هناك دليل صريح على أن الماء إذًا استعمل يكون طاهر غير مطهر، ليس هناك دليل لكن ليس هناك دليل

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

علىٰ ذلك، لذلك الأصح أن الماء المستعمل طهور كما هو.. هذه كانت أهم مسائل المياة الموجودة في الكتاب.

السؤر

آخر مسألة من مسائل المياة هي مسألة السؤر، وهو ما يتبقئ في الإناء بعد شرب شارب منه، أي عندما تشرب أو أي كائن يشرب من الإناء..هذا المتبقي يسمى "السؤر"، الصحيح من أقوال العلماء لكي اختصر المسألة كلها: أن سؤر الإنسان طاهر، سؤر الحيوانات مأكولة اللحم طاهر، سؤر الحيوانات غير مأكولة اللحم نجس.

1. سؤر الإنسان: سواء مسلم أو كافر طاهر، إن شرب أحدًا فما بقى في الإناء هذا طاهر.

2. سؤر الحيوان مأكول اللحم: طاهر، فقصدنا أنه لا ينجس، لو افترضنا أن الموجود ماء فسيظل طاهرًا كما هو، إن كان الموجود شاي فسيظل طاهرًا، إن كان الموجود مثلًا وقود سيظل طاهرًا، أي أن الموجود لن يحدث له تغيير، فالإنسان والحيوان المأكول اللحم إذًا شرب من الإناء لا يغير ما بقى

3. الحيوان غير مأكول اللحم: لو شرب من الإناء.. ما حكم لعابه? نجس، حيوان غير مأكول اللحم مثل الكلب زي الخنزير أو مثل بقية الحيوانات غير مأكولة اللحمة كلها سؤرها نجس. باب الآنية

الباب الثاني من أبواب الطهارة هو باب الآنية، قلنا أننا سنتطهر بالماء، الماء يكون محمولًا في

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

أوعية، هذه الأوعية التي هي الآنية.. ما حكمها؟ أن الأصل فيها أنها حلال. قال الله عز وجل: " هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا" البقرة:29. فكل ما في الأرض حلال مباح، فالأصل في الآنية أنها كلها مباحة، لكن يستثنى منها:

1. ما كان مغصوباً: أي أن أحدًا سرق إناءًا ويريد أن يستعمله .. لا يجوز.

2. ما كان نجسًا: أي إناء نجس، صنعه أحد من جلد كلب أو خنزير أو حمار .. فهذا لا يجوز كذلك.

8. إذًا كان من الذهب أو الفضة: لا يجوز استعماله، النبي صلى الله عليه وسلم قال: - والحديث متفق على صحته -: "ولا تَشْرَبُوا في آنِيَةِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، ولا تَأْكُلُوا في صِحَافِهَا، فإنَّهَا لهمْ في الدُّنْيَا" أي للكفار "ولَنَا في الآخِرَةِ" رواه البخاري. أي للمؤمنين. فاستعمال آنية الذهب والفضة في أي الذهب والفضة في أي النص. واستعمال آنية الذهب والفضة في أي استعمال آخر محرم كذلك - قياسًا على الأكل والشرب - وهذا أمر متفق عليه. فلو أن أحدًا مثلًا أحب أن يستعمل إناء الذهب في الوضوء يملأه ماء ويتوضأ منه..هذا لا يجوز، وهذا أمر متفق عليه، يعني أمر مجمع عليه من العلماء، شذ عن هذا الإجماع قليل جدًا من أهل العلم، لكن هذا أمر نقل في إجماع.

أما اتخاذ إناء من الذهب أو الفضة بدون استعمال، أي أن أحدًا لديه إناء الذهب محتفظ به للزينة، لكن لن يستعمله في شئ مطلقًا..فهذه مسألة فيها خلاف بين العلماء، والجمهور على

www.forganacademy.com

التحريم، وهذا الصحيح، لأن إذًا كان كل استعمال حرام، فالاتخاذ هو في معنى الاستعمال، لأنه ذريعة إليه.

أمثلة

1. أحد عنده عود أو الالآت الموسيقية، هل هذه الالآت لها استعمال مباح؟ لا، ليس لها استعمال مباح فاتخاذها محرم، بل لابد من اتلافها لماذا؟ لأن هذا الاتخاذ ذريعة للاستعمال، وليس لها استعمال مباح، فكل استعمالاتها محرمة. بخلاف من عنده دف يجوز .. لماذا؟ لأن له استعمال مباح وله استعمال محرم، ويجوز استعمال الدف في المناسبات كالأفراح.

2. اضرب مثال ثانٍ: رجل عنده خاتم ذهب لا يرتديه وإنما محتفظ به .. لا يجوز أم يجوز؟ يجوز، لأن خاتم الذهب له استعمال مباح .. ما هو؟ أن تلبسه أمه أو ابنته أو أخته أو زوجته، أن تلبسه امرأة، فله استعمال مباح، فيجوز أن يتخذ، أما الأشياء التي لا استعمال لها مباح - كل استعمالتها محرمة - فاتخاذها غير جائز.

فلذلك نقول أن آنية الذهب والفضة يحرم استعمالها في الأكل والشرب بالنص، ويحرم استعمالها في الأكل والشرب بالنص، ويحرم استعمالها في أي شيء آخر بالإجماع، وعلى الصحيح كذلك - وهو قول الجمهور - أنه لا يجوز اتخاذها، لا يجوز اتخاذ آنية ذهب أو فضة.

هل هناك استثناء من هذا الكلام؟ في الأصل أن آنية الذهب والفضة حرام، والآنية التي دخل فيها ذهب أو فضة حرام، أي جزء منها ذهب وجزء خزف، جزء ذهب وجزء نحاس، الجزء

www.forqanacademy.com

الذي دخل فيه ذهب أو فضة محرم، حتى المطلي بالذهب والفضة، أي المموه بالذهب والفضة على الصحيح أيضًا كذلك محرم، أهناك استثناء؟ نعم..ما هو ؟ لو عندك إناء انكسر وتريد أن تلحمه بلحام من فضة، لحام صغير من فضة.. فهذا أمر جائز، ثابت في حديث أنس: أنَّ قَدَحَ النبيِّ صَلَّىٰ الله عليه وسلَّمَ انْكَسَرَ، فَاتَّخَذَ مَكانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِن فِضَةٍ. رواه البخاري. الشعب: الذي هو مكان التشعب، مكان الصدع، مكان الكسر، سلسلة: أي وصلة لحام، يجوز في الفضة وليس في الذهب، ويكون جزء يسير ، وتكون في حال وجود كسر لحام، أي تستعملها للحاجة، وليس من باب التزين وليس لتزيين الإناء، إذًا استعمال وصلة أو اللحام اليسير من الفضة جائز للحاجة..هذا استثناء.

آنية الكفار

لو عندي آنية لكن هي لكفار ..هل يجوز استعملها أم لا؟ أي إناء لكافر وليس لمسلم.. هل يجوز أن نستعمله أم لا؟ نقول لو أن هذا الإناء لا يستعمله الكافر في نجس، أي ليس فيه نجاسة الآن.. فيجوز أنك تستعمله، وثبت أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أضافه يهودي على خبر وإهالة سنخة، أنَّ يهوديًا دَعا النَّبيَّ صلَّىٰ اللهُ عليه وسلَّمَ إلىٰ خُبرِ شَعيرٍ وإهالةٍ سَنِخةٍ، فأجرا شعيرٍ وإهالة سنخة، الله الناه عليه وسلَّم الله عليه وسلَّم الله الله عليه وسلَّم الله الله عليه وسلَّم الله الله عليه وسلَّم الله الله عليه وسلّم الله الله النه عليه وسلم لما أكل عند هذا اليهودي بالتأكيد كان يأكل في إناء، فيجوز الشاهد أنه صلىٰ الله عليه وسلم لما أكل عند هذا اليهودي بالتأكيد كان يأكل في إناء، فيجوز

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

الأكل من آنية الكفار.

وكذلك ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ من مزادة امرأة مشركة. الحديث أصله في البخاري. المزاد مثل القربة لكنها كبيرة قليلاً.. فهذا إناء لامرأة مشركة والنبي عليه الصلاة والسلام توضأ منه، فدل ذلك على أن آنية الكفار إذًا كانت طاهرة يجوز استعمالها.

أما إذًا كان معلوماً أن الكفار يضعون فيها نجاسات.. إذًا في هذه الحالة لا يجوز أن تستعملها، ولو لم تجد غيرها لابد أن تغسلها ثم تستعملها، في حديث أبي ثعلبة الخشني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أنّكُمْ بأرْضِ قَوْمٍ مِن أَهْلِ الكِتَابِ تَأْكُلُونَ في آنِيتِهِمْ، فإنْ وَجَدْتُمْ غيرَ آنِيتِهِمْ، فلا تَأْكُلُوا فِيهَا، وإنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا، ثُمّ كُلُوا فِيهَا" متفق عليه. إذًا هذه آنية الكفار لو فيها نجاسات إذًا تغسل أولًا ثم يؤكل فيها بعد ذلك.

الإناء المصنوع من جلد ميتة

بعد ذلك آخر مسألة في الآنية، وهي لو كان الإناء مصنوع من جلد لميتة، أي ميتة وأخذنا جلد ها وصنعنا منه الإناء، هل يجوز استعمال هذا الإناء أم لا؟ لابد أن نعرف أولًا أن الميتة نجسة، يعني الأصل في الميتات أن الميتات نجسة، يستثنى من الميتات النجسة:

1.ميتة الإنسان: لأن الإنسان طاهر حتى لو مات.

2.ميتة البحر: أي السمك.

3.الجراد.

www.forganacademy.com

4. ما لا نفس له سائلة: أي الحشرة الصغيرة في الحجم التي لا يخرج منها دماً عندما تموت. هذه الميتات الأربعة مستثناه، لكن الأصل في كل ميتة أن الميتة.. ماذا؟ نجسة، إذا الميتة التي هي نجسة - هي نجسة كلها على بعضها - لكن شعرها طاهر، أي من الخارج هذا الشعر لا تحله الحياة الحيوانية، فلو انفصل عن الميتة - أي لو أخذنا شعر الميتة - هذا الشعر طاهر، صوف الميتة طاهر، لكن من الداخل من اللحم والشحم والدم .. هذه الأشياء كلها نجسة. الجلد وسط: لا هو من الخارج مثل الشعر، ولا هو من الداخل مثل اللحم، فهو وسط، ففيه خلاف بين العلماء قوي .. هل هذا الجلد يمكن تطهيره أم لا؟ هو الآن نجس، جلد الميتة نجس مثل الميتة، لكن هل هو قابل للتطهير أم لا؟ هذه مسألة محل خلاف بين العلماء، بعض العلماء يقولون أن الجلد قابل للتطهير لو دبغناه، وبعض العلماء يقولون الجلد غير قابل للتطهير حتى لو دبغ.

الدباغ معناه أننا نضع على الجلد ملح ومواد قابضة مثل قشر الرمان بحيث أن هذه المواد تمتص الرطوبات من الجلد وتجففه. هذا الجلد يكون عليه رطوبات ملتصقة به من اللحم والشحم الموجود في الحيوان الميت، فهذه هي سبب النجاسة، فلو نحن دبغناه أي وضعنا عليه هذه المواد القابضة، والمواد الملحية هذه بحيث أنه يجفف تماماً، وينزع منه هذه الرطوبات.. هل الجلد المدبوغ الخاص بالحيوان الميت سيصبح طاهرا أم لا؟ بالطبع الحيوان مأكول اللحم لو ذبحناه، أي أحضرنا بقرة أو خروف وذبحناه فجلده طاهر.

www.forganacademy.com

نحن نتكلم علي الميتة هل جلد الميته يطهر بالدباغ أم لا ؟ هذه مسألة فيها خلاف بين العلماء، بعض العلماء يقولون كل جلود الميتة تطهر بالدباغ، وبعض العلماء يقولون كل جلود الميتة لا تطهر بالدباغ، وبعضهم يتوسط يقول يطهر من جلود الميتة الجميع ما عدا الخنزير، بعضهم يقولون - وهو أقوى الأقوال الخنزير، بعضهم يقولون - وهو أقوى الأقوال - : يطهر من جلود الميتة جلد مأكول اللحم بالدباغ، أما جلد غير مأكول اللحم فلا يطهر..ماذا يعني ذلك؟

لو أن حيوان أصلاً مأكول اللحم ويجوز أن نذبحه، ولو ذبحناه سيكون طاهرًا، ولكنه مات منا، هل يجوز أن نأخذ الجلد ونطهره بالدباغ ؟ نعم يجوز، لكن لو حيوان هو ابتداءًا غير مأكول اللحم، فلا يذبح ولا يذكي، ففي هذه الحالة لو مات سيظل جلده نجسًا حتى لو ذبحناه، فلو مات جلده نجس، فلن يتأثر بالدباغ، والدليل على هذا القول: أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على شاةٍ ميتة فقال: "هلا أخَذْتُمْ إِهَابَهَا" أي الجلد، "فَلَبَغْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ؟" ، قالوا يا رسول الله: "إنَّهَا مَيْتَةٌ"، قال: "إنَّما حَرُمَ أَكُلُهَا" رواه مسلم. فهو أمرهم بدباغ جلد الشاة لأنها مأكولة اللحم.

وثبت في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ذكاةُ الميْتةِ دِباغُها" صححه الألباني. ماذا يعني? أي الدباغ يقوم مقام التذكية، فإن ذبحتها تكون طاهرة، تدبغ جلدها تكون طاهرة أيضًا، الذبح والذكاة يؤثر في مأكول اللحم فقط، يحل مأكول اللحم فقط. أما غير مأكول اللحم فلا

www.forganacademy.com

المحاضرة (1)

تؤثر فيه الذكاة، فسيظل ميتة أيضًا، يعني لو أحضرت مثلًا كلب وذبحته هل سيكون طاهرًا? لا سيظل نجسًا..ميتة، لو أحضرت خنزيراً وذبحته هل سيكون طاهرا؟ لا..ميتة، لو أحضرت قطة وذبحتها؟ ستظل ميتة نجسة، لماذا؟ لأنه غير مأكول اللحم، فأرجح أقوال أهل العلم أن جلد مأكول اللحم يطهر بالدباغ، وجلد غير مأكول اللحم لا يطهر بالدباغ.

www.forqanacademy.com